

الفصل العاشر

نساء أضحكهن النبي ﷺ

- ١- تحرص على الحج حتى ولو باع زوجها ما لديه .
- ٢- تصنع من عرق رسول الله ﷺ عطراً وطيباً .
- ٣- يدعو النبي ﷺ عليها فيكون الدعاء طهوراً وزكاة وقربة .
- ٤- خفن من عمر فضحك الرسول ﷺ .
- ٥- تطلق لسانها فيعلن النبي ﷺ قصدها .
- ٦- أكبر رضيع وآخر رضيع .
- ٧- أسورة من الذهب .
- ٨- شهيدة البحر .
- ٩- أم سليم تحمل خنجراً .

نساء أضحكن النبي ﷺ

لم تكن المرأة المسلمة في عهد النبوة معزولة عن الحياة العامة كما يتوهم البعض وكما يروج آخرون ، وإنما كانت المرأة عنصراً فعالاً في المجتمع ، ولها دورها الواضح .

ولم تكن المرأة المسلمة كذلك بمنأى عن الوحي أو بمعزل عن الرسول ﷺ ، ولكنها كانت تتردد على المسجد النبوي ، سائلة ومتعلمة ، ومستفتية ومستصحة ، تسأل عما تحتاج ، وتتعلم ما تجهل ، وتستفتي عما يقع لها ، وتطلب النصيحة فيما تحتاج إليه .

وعلى الرغم من حرص النبي ﷺ على صيانة المرأة ؛ صيانة تحفظ لها كرامتها وعفتها وشرفها ، وبقدر ما حرر الرسول ﷺ المرأة من قيود الجاهلية التي رعت فيها ؛ فإن كثيراً من الأعداء يحاولون اتهام الإسلام بأنه ظلم المرأة .

والحق أن الإسلام إنما جاء لتكريم المرأة ؛ ومن ذلك أنه كرم المرأة إنساناً وبناتاً وأختاً وزوجة وأماً ، وقد كانت النساء على عهد النبوة يحرصن على التفقه في أمر دينهن ، وقد كانت فطرة المرأة المسلمة الأولى وسجيتها الخالية من الغش ، تظهر أحياناً مواقف يضحك منها النبي ﷺ ومن ذلك :

- ١- تحرص على الحج حتى ولو باع زوجها ما لديه .
- ٢- تصنع من عرق رسول الله ﷺ عطراً وطيباً .
- ٣- يدعو النبي ﷺ عليها فيكون الدعاء طهوراً وزكاة وقربة .
- ٤- خفن من عمر فضحك الرسول ﷺ .
- ٥- تطلق لسانها فيعلن النبي ﷺ قصدها .
- ٦- أكبر رضيع وآخر رضيع .
- ٧- أسورة من الذهب .
- ٨- شهيدة البحر .
- ٩- أم سليم تحمل خنجراً .

تحرص على الحج حتى ولو باع زوجها ما لديه

عن ابن عباس رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ أراد الحج ، فقالت امرأة لزوجها : حج بي مع النبي ﷺ ، قال : ما عندي ما أحجك عليه . قالت : أحججني على جملك فلان . قال : ذاك حبيس في سبيل الله . قالت : فحج بي على ناضحك^(١) ، قال : ذاك نعتقه أنا وابنك ، قالت : فبع ثمرتك . قال : ذاك قوتي وقوتك . فلما قدم رسول الله ﷺ أرسلت زوجها إلى النبي ﷺ فقالت : أقرنه السلام ، وسله ما يعدل حجة معك ؟ فأتى زوجها النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، امرأتي تقرئك السلام ورحمة الله ، وإنها سألتني أحجها . فقلت : ما عندي ما أحجك عليه ، فقالت : أحجني على جملك فلان . قلت : ذلك حبيس في سبيل الله ، فقال النبي ﷺ : لو كنت أحججتها عليه كان في سبيل الله ، قالت : فأحجني على ناضحك ، فقلت : ذاك نعتقه أنا وابنك . قالت : فبع ثمرتك ، فضحك النبي ﷺ من حرصها على الحج ، وقال إبراهيم بن الحجاج في حديثه : فضحك النبي ﷺ عجباً من حرصها على الحج ، قال : فإنها أمرتني أن أسألك ما يعدل حجة معك ، قال : « أقرنها السلام ، وأخبرها أنها تعدل حجة معي عمرة في رمضان »^(٢).

الحج فريضة الله على خلقه ، وركن من أركان الدين ، وعبادة تهفو إليها النفوس ، وتشتاق لها القلوب ، وتتعلق بها الأنفذة ، فيها يتجمع الناس من كل حذب وصوب ، ويأتي الناس من كل فج عميق ، ليتجمعوا في صعيد واحد ، في مظاهرة متلاطمة الأمواج علت أصواتهم وانشقت حناجرهم ، وتحركت شفاههم لرب العالمين ، هتافاً لرب واحد ، فالهتاف ليس لأمر ولا وزير ، ولا لحاكم ولا رئيس ، إنما الهتاف فيها لله الواحد القهار ، قائلين : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لبيك .

(١) الناضح : البعير أو الثور أو الحمار الذي يستقى عليه لكن المراد به هنا البعير .

(٢) رواه ابن خزيمة في صحيحه (٣٠٧٧) والحاكم في مستدركه (٦٥٨/١) وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وسكت عنه الذهبي .

وقد فرضت هذه الفريضة على المختار لدى جمهور العلماء في العام السادس ورجح ابن القيم أنه كان في العام التاسع أو العاشر .

ولم يحج النبي ﷺ إلا حجة واحدة وهي حجة الإسلام أو حجة الوداع ، فلما كان العام العاشر أذن في الناس أن رسول الله ﷺ حاج هذا العام ، فحرص الناس على حجهم مع النبي ﷺ يقول جابر : « فقدم المدينة بشر كبير كلهم يلتبس أن يأتي برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله »^(١) . حتى تجمع للنبي ﷺ في هذه الحجة مائة ألف أو يزيدون .

ولا شك أن حرص هذه المرأة على الحج إنما هو لعلمها بفضل هذه الفريضة ، وثواب من أتى بها ، وأذكر هنا بعض حديث : ابن عمر رضي الله عنه قال : كنت جالسا مع النبي ﷺ في مسجد منى ، فأتاه رجل من الأنصار ورجل من ثقيف فسلما ، ثم قالا : يا رسول الله جئنا نسألك . فقال : « إن شئتما أخبرتكما بما جئتما تسألاني عنه فعلت ، وإن شئتما أن أمسك وتسألاني فعلت » . فقالا : أخبرنا يا رسول الله ﷺ . فقال الثقيفي للأنصاري : سل . فقال : أخبرني يا رسول الله . فقال : « جئتني تسألني عن مخرجك من بيتك تؤم البيت الحرام وما لك فيه ، وعن ركعتيك بعد الطواف وما لك فيهما ، وعن طوافك بين الصفا والمروة وما لك فيه ، وعن وقوفك عشية عرفة وما لك فيه ، وعن رميك الجمار وما لك فيه ، وعن نحرك وما لك فيه مع الإفاضة » . فقال : والذي بعثك بالحق لعن هذا جئت أسألك . قال : « فإنك إذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لا تضع ناقتك خفا ولا ترفعه إلا كتب الله لك به حسنة ، ومحا عنك خطيئة ، وأما ركعتاك بعد الطواف كعتق رقبة من بني إسماعيل عليه السلام ، وأما طوافك بالصفا والمروة كعتق سبعين رقبة ، وأما وقوفك عشية عرفة فإن الله يهبط إلى سماء الدنيا فيباهي بكم الملائكة ، يقول : عبادي جاؤوني شعثا من كل فج عميق ، يرجون جنتي ، فلو كانت ذنوبكم كعدد الرمل ، أو كقطر المطر ، أو كزبد البحر لغفرتها ، أفيضوا عبادي مغفورا لكم ولمن شفعتهم

(١) رواه مسلم في الحج (١٢١٨).

له ، وأما رميك الجمار فلك بكل حصاة رميتها تكفير كبيرة من الموبقات ، وأما نحرك فمذخور لك عند ربك ، وأما حلاقك رأسك فلك بكل شعرة حلقها حسنة ويمحى عنك بها خطيئة ، وأما طوافك بالبيت بعد ذلك فإنك تطوف ولا ذنب لك ؛ يأتي ملك حتى يضع يديه بين كتفيك فيقول : اعمل فيما تستقبل فقد غفر لك ما مضى^(١).

والحديث الذي معنا يوضح حرص هذه المرأة على الحج مع النبي ﷺ بأي صورة، فهي تلح على زوجها أن يجد لها راحلة، وتذكر بما عنده من بغير أو خيل ، حتى إنها لتطلب منه بيع ثمرته لتنال شرف الصحبة مع النبي ﷺ في حجته ، وشرف الاقتداء به في أداء فريضته ، فلمّا لم تجد من زوجها عوناً ، أرسلت إلى النبي ﷺ تسأل عن ما يعوضها عن الحج معه ، أو ما يعدل الحج معه ﷺ .

ويبدو أن القصة تعددت ، ولم تكن امرأة واحدة هي الحريصة على مصاحبة النبي ﷺ إنما أكثر من امرأة ، ومن ثم تعددت القصة واختلفت الروايات ، وإن كان المضمون واحداً تقريباً ، فأحياناً كان السائل هو الزوج ، وفي بعض الروايات كانت المرأة هي السائلة .

قال الحافظ في الفتح : وقد وقع شبيه بهذه القصة لأم معقل ، أخرجه النسائي عن امرأة من بني أسد يقال لها : أم معقل ، قالت : أردت الحج فاعتل بعيري فسألت رسول الله فقال : « اعتمر في شهر رمضان فإن عمرة في رمضان تعدل حجة »^(٢).

وقد اختلف في هذه المرأة هل هي : أم معقل ، أو أم طليق ، أو أم سنان ، أو أم سليم ؟

(١) رواه الطبراني في الكبير والبخاري . وقال المنذري في الترغيب : رواه الطبراني في الكبير والبخاري واللفظ له وقال وقد روي هذا الحديث من وجوه ولا نعلم له أحسن من هذا الطريق (١١٠/٢) ، وذكره الألباني في صحيح الترغيب (١١١٢) وقال : حسن لغيره .

(٢) انظر : فتح الباري ، ٦٠٢/٣ .

وزعم ابن عبد البر أن أم معقل هي أم طليق لها كنيتان قال الحافظ : وفيه نظر ، لأن أبا معقل مات في عهد النبي ﷺ ، وأبا طليق عاش حتى سمع منه طلق ابن حبيب ؛ وهو من صغار التابعين ، فدل على تغاير المرأتين ، ويدل عليه تغاير السياقين أيضاً ^(١).

قال ابن حجر : ولا معدل عن تفسير المبهمة في حديث ابن عباس بأنها أم سنان ، أو أم سليم ، لما في القصة التي في حديث ابن عباس من التغاير للقصة التي في حديث غيره ، ولقوله في حديث ابن عباس : أنها أنصارية ، وأما أم معقل فإنها أسدية ، ووقعت لأم الهيثم أيضاً . والله أعلم ^(٢).

ولعل هذا الحديث وما جاء في هذا الباب من تعظيم أجر عمرة رمضان ، ما جعل الناس يتزاحمون على أداء العمرة في رمضان ، حتى غدا الزحام في رمضان أكثر منه في ذي الحجة ، هذا لا شك أمر محمود ، لو لم يكن على حساب ما هو أهم منه ، وقد كان خطأ هذا الصنف من جهتين :

الجهة الأولى : أنهم يزاحمون إخوانهم في مناسك الحج ؛ لقد رأينا الزحام يزداد موسماً بعد موسم وعاماً بعد عام ، وربما وقع ما لا تحمد عقباه من موت ونحوه ، وذلك من آثار الزحام ، ولو ترك هذا النوع حج بيت الله من أجل التوسعة لإخوانه والتخفيف عنهم لكان أولى ، وفي الحديث قال ﷺ : « إنما يرحم الله من عباده الرحماء » ^(٣) ، وقال : « لا يرحم الله من لا يرحم الناس » ^(٤) ، وقال « الراحمون يرحمهم الرحمن » ^(٥).

(١) انظر : فتح الباري ، ٦٠٣/٣ .

(٢) انظر : المرجع السابق ، ٦٠٣/٣ .

(٣) رواه البخاري في الجنائز (١٢٨٤) عن أسامة بن زيد .

(٤) رواه البخاري في التوحيد (٧٣٧٦) عن جرير بن عبد الله .

(٥) رواه أبو داود (٤٩٤١) والترمذي (١٩٢٥) وقال : حديث حسن صحيح ، وذكره الألباني في

صحيح الترمذي (١٥٦٩) وفي صحيح أبي داود (٤١٣٢) .

الجهة الثانية : أن هذا النوع من الناس قد شغل نفسه بحال غيره ، وأدخل نفسه في حال سواه ، وقد قال بشر لهذا النوع من الناس لما سئل عن غني كثير الصوم والصلاة فقال : المسكين ترك حاله ودخل في حال غيره وإنما حال هذا هو : إطعام الطعام للجياع ، والإنفاق على المسكين ، فهذا أفضل له من تجويعه نفسه ، ومن صلاته لنفسه ، من جمعه للدنيا ومنعه للفقراء ^(١).

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- أن الشيء يشبه الشيء ، ويجعل عدله إذا أشبهه في بعض المعاني ؛ لأن العمرة لا يقضي فيها فرض الحج ولا النذر .
- ٢- أن ثواب العمل يزيد بزيادة شرف الوقت ^(٢).
- ٣- أن أعمال البر قد تفضل بعضها بعضاً ، وأن الشهور بعضها أفضل من بعض ، والعمل في بعضها أفضل من بعض ، وأن شهر رمضان مما يتضاعف فيه عمل البر ^(٣).

تصنع من عرق رسول الله ﷺ عطراً وطيباً

عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ اضطجع على نطع فعرق ، فقامت أم سليم إلى عرقه فنشفت ، فجعلته في قارورة ، فرآها النبي ﷺ قال : « ما هذا الذي تصنعين يا أم سليم ؟ » قالت : أجعل عرقك في طيبي . فضحك ﷺ ^(٤).

(١) انظر : إحياء علوم الدين ، الغزالي ، ٤٠٨/٣ . و انظر : مع المصطفى في حجه للمؤلف ، ص ١٧ وما بعدها بتصرف .

(٢) انظر : فتح الباري ، ٦٠٣/٣ .

(٣) انظر : شرح الزرقاني ، ٣٦١/٢ .

(٤) رواه النسائي في الكبرى في السنن (٩٧٢١) . وذكره الألباني في صحيح النسائي (٤٩٤٦) .

صاحبة القصة أم سليم ، أم أنس بن مالك ، ولقد كان أصحاب رسول الله ﷺ حريصين على التبرك برسول الله ﷺ ؛ ومنهم أم سليم ، وعند البخاري عن أنس أن « أم سليم كانت تبسط للنبي ﷺ نطعاً فيقبل عندها على ذلك النطع^(١) ، قال : فإذا نام النبي ﷺ أخذت من عرقه وشعره فجمعتة في قارورة^(٢) ثم جمعتة في سك^(٣) ، قال : فلما حضر أنس بن مالك الوفاة ، أوصى إليّ أن يجعل في حنوطه^(٤) من ذلك السك ، قال : فجعل في حنوطه^(٥) .

وفي رواية عند مسلم عن أنس أيضا : كان النبي ﷺ يدخل بيت أم سليم فينام على فراشها . وليست فيه . قال : فجاء ذات يوم فنام على فراشها . فأتيت ، فقبل لها : هذا النبي ﷺ نام في بيتك ، على فراشك . قال فجاءت وقد عرق ، واستنقع عرقه على قطعة أديم ، على الفراش . ففتحت عتيدتها - صندوق صغير - وجعلت تنشف ذلك العرق فتعصره في قواريرها . ففزع النبي ﷺ فقال « ما تصنعين ؟ يا أم سليم ! » فقالت : يا رسول الله ! نرجو بركته لصبياننا . قال « أصبت »^(٦) .

ولمسلم عن أنس أيضا : أن النبي ﷺ لما أراد أن يحلق رأسه بمنى أخذ أبو طلحة شق رأسه فحلق الحجام فجاء به إلى أم سليم ، وكانت أم سليم تجعله في مسكها ، وكان يجيء فيقبل عندها على نطع وكان معراقا^(٧) ، فجاء ذات يوم فجعلت تسلك العرق وتجعله في قارورة لها ، فاستيقظ النبي ﷺ فقال : ما تجعلين يا أم سليم ؟ قالت : يا نبي الله عرقك أريد أن أحوف^(٨) به طيبي^(٩) .

(١) بساط من جلد .

(٢) وعاء من زجاج .

(٣) ضرب من الطيب يركب من المسك .

(٤) عطر يطيب به الميت .

(٥) رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٨١) .

(٦) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٣٢) .

(٧) كثير العرق .

(٨) أخلط .

(٩) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٣٢) .

نعم لقد كان أصحاب النبي ﷺ حريصين على هذا كل الحرص ؛ وكيف لا وهم يعلمونه ﷺ فلا ينكر ، ويраهم فلا ينههم ؟

روى البخاري عن أبي حنيفة قال : « خرج علينا رسول الله ﷺ بالهاجرة ، فأتي بوضوء فتوضأ ، فجعل الناس يأخذون من فضل وضوئه فيتمسحون به »^(١).

وهذا أبو حنيفة يخبر أن أباه قال : رأيت رسول الله ﷺ في قبة حمراء من آدم . ورأيت بلالا أخرج وضوءا . فرأيت الناس يبتدرون ذلك الوضوء . فمن أصاب منه شيئا تمسح به . ومن لم يصب منه أخذ من بلل يد صاحبه .^(٢)

وهذا أنس يخبر فيقول : كان رسول الله ﷺ إذا صلى الغداة جاء خدم المدينة بأنيتهم فيها الماء . فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيها . فربما جاءوه في الغداة الباردة فيغمس يده فيها^(٣).

وقد كان أصحاب النبي يحتالون لينالوا هذه البركة ، فهذا سواد بن غزية في غزوة بدر يحتال حتى ينال هذا الشرف روى ابن إسحاق : أن رسول الله ﷺ كان يعدل صفوف أصحابه يوم بدر وفي يده قدح يعدل به القوم ، فمر بسواد بن غزية حليف بني عدي بن النجار وقد خرج من الصف فطعن رسول الله ﷺ في بطنه بالقدح وقال : استو يا سواد بن غزية ، قال : يا رسول الله أوجعتني ، وقد بعثك الله بالحق فأقذني ، قال : فكشف رسول الله ﷺ عن بطنه ثم قال : استقد ، قال : فاعتنقه وقبل بطنه ، فقال : ما حملك على هذا يا سواد ؟ فقال : يا رسول الله حضر ما ترى فلم آمن القتل ، فأردت أن يكون آخر العهد بك أن يمس جلدي جلدك ، فدعا له رسول الله ﷺ بخير وقال له خيرا .^(٤)

(١) رواه البخاري في الوضوء (١٨٧) .

(٢) رواه مسلم في الصلاة (٥٠٣) .

(٣) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٢٤) .

(٤) انظر : صحيح السيرة النبوية ، إبراهيم العلي ، ص ٢٣٦ ، دار النفائس ، ط الثالثة ١٩٩٨ م .

وهذا آخر يرى النبي وقد أهديت له شملة فيطلبها لتكون له كفناً ، ففي صحيح البخاري عن سهل بن سهل رضي الله عنه : « أن امرأة جاءت النبي صلى الله عليه وسلم ببردة منسوجة فيها حاشيتها ، أتدرون ما البردة ؟ قالوا : الشملة ، قال : نعم ، قالت : نسجتها بيدي فجنحت لأكسوكها ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها فخرج إلينا وإنها إزاره . فحسبها فلان فقال : أكسنيها ما أحسنها ! قال القوم : ما أحسنت ، لبسها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها ثم سأله وعلمت أنه لا يرد ، قال : إني والله ما سأله لألبسها ، إنما سأله لتكون كفني ، قال سهل : فكانت كفنه » ^(١).

وعند الإمام مسلم عن أنس رضي الله عنه قال : « لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والحلاق يحلقه ، وأطاف به أصحابه فما يريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل » ^(٢).

وقد لفت هذا الأمر - تبرك الصحابة بأثر النبي صلى الله عليه وسلم - انتباه عروة بن مسعود في صلح الحديبية ففي البخاري أن : عروة جعل يرمق أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه ، قال : فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده ، وما يحلون إليه النظر تعظيماً له ، فرجع عروة إلى أصحابه فقال : أي قوم والله لقد وفدت على الملوك ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي والله ما رأيت ملكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمداً ، والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده ، وما يحلون إليه النظر تعظيماً له ^(٣).

وفعل أم سليم الوارد في الحديث « قامت أم سليم إلى عرقه فنشفتة » قال ابن حجر : لكون أنس خادم النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد جرت العادة بمخالطة المخلوم خادمه وأهل خادمه ، ورفع الحشمة التي تقع بين الأجانب عنهم ^(٤).

(١) رواه البخاري في البيوع (٢٠٩٣) .

(٢) رواه مسلم في الفضائل (٢٣٢٥) .

(٣) رواه البخاري في الشروط (٢٧٣١) .

(٤) انظر : فتح الباري ، ٧٧/١١ .

وفي مسلم عن أنس قال : كان رسول الله ﷺ لا يدخل على أحد من النساء إلا على أزواجه ؛ إلا على أم سليم ؛ فإنه كان يدخل عليها ، فقليل له في ذلك ، فقال : إني أرحمها قتل أخوها معي ^(١).

قال النووي : وأم حرام وأختها أم سليم كانتا خالتي لرسول الله ﷺ محرمين ؛ إما من الرضاع وإما من النسب ، فتحل له الخلوة بهما ، وكان يدخل عليهما خاصة ، لا يدخل على غيرهما من النساء إلا أزواجه ^(٢).

بعض ما يستفاد من الحديث :

١- مشروعية القائلة للكبير في بيوت معارفه .

٢- طهارة شعر الأدمي وعرقه ^(٣).

٣- مشروعية تبرك الصحابة بآثار النبي ﷺ .

يدعو النبي ﷺ عليها فيكون الدعاء طهورا وزكاة وقربة

عن أنس بن مالك قال : كانت عند أم سليم يتيمة ، فرأى رسول الله ﷺ اليتيمة ، فقال : « أنت هيه ؛ لقد كبرت لا كبر سنك » ، فرجعت اليتيمة إلى أم سليم تبكي فقالت أم سليم : ما لك يا بنية ؟ قالت الجارية : دعا علي نبي الله ﷺ أن لا يكبر سني ، فالآن لا يكبر سني أبدا . أو قالت : قرني ، فخرجت أم سليم مستعجلة تلوث خمارها ، حتى لقيت رسول الله ﷺ فقال لها رسول الله ﷺ : ما لك يا أم سليم ؟ فقالت : يا نبي الله أدعوت على يتيمتي ؟ قال : « وما ذاك يا أم سليم ؟ » قالت : زعمت أنك دعوت أن لا يكبر سنها ولا يكبر قرنها . قال : فضحك

(١) رواه البخاري (٢٨٤٤) ومسلم في فضائل الصحابة (٢٤٥٤) .

(٢) انظر : شرح النووي ، ١٠/١٦ .

(٣) انظر : فتح الباري ، ٧٢/١١ .

رسول الله ﷺ ثم قال : « يا أم سليم أما تعلمين أن شرطي على ربي ؛ إني اشتريت على ربي فقلت : إنما أنا بشر ، أَرْضَى كما يَرْضَى البشر ، وأغضب كما يغضب البشر ، فأَيُّما أحد دعوت عليه من أمتي بدعوة ليس لها بأهل ؛ أن تجعلها له طهوراً وزكاة وقربة ، يقربه بها منه يوم القيامة ^(١) .

يوضح النبي ﷺ في هذا الحديث أنه بشر ؛ ومن طبيعة البشر الغضب ، فقد يغضب النبي ﷺ ، وفي غضبه ﷺ قد يدعو على أحد أو يضربه ، ولما كانت دعوة النبي ﷺ مجابة ؛ فقد دعا ربه أن يجعل دعوته على من لا يستحقها طهوراً وزكاة وقربة ، وفي الصحيح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « اللهم إني أتخذ عندك عهداً لن تخلفنيه ، إنما أنا بشر فأَيُّ المؤمنين أذيتُه أو شتمته أو جلدته ؛ فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها يوم القيامة » ^(٢) .

لقد كان أصحاب النبي ﷺ يحذرون دعوته ، وفي المسند عند أحمد : عن أنس أن رسول الله ﷺ دفع إلى حفصة ابنة عمر رجلاً ، فقال لها : « احتفظي به » ، قال : ففعلت حفصة ومضى الرجل ، فدخل رسول الله ﷺ وقال : « يا حفصة ما فعل الرجل ؟ » قالت : غفلت عنه يا رسول الله فخرج ، فقال رسول الله ﷺ : « قطع الله يدك » . فرفعت يديها هكنا ، فدخل رسول الله ﷺ فقال : « ما شأنك يا حفصة ؟ » فقالت : يا رسول الله قلت قبل لي : كذا وكذا ، فقال لها : « ضعي يدك ، فإنني سألت الله عز وجل أيُّما إنسان من أمتي دعوت الله عز وجل عليه أن يجعلها له مغفرة ^(٣) .

وعن ابن عباس أن رسول الله ﷺ جاءه ثم قال : « اذهب فادع معاوية » - وكان يكتب الوحي - قال : فذهبت ، فدعوته فليل : إنه يأكل ، فأُتيت رسول الله ﷺ فقلت : إنه يأكل ، فقال : « اذهب فادعه ، فأُتيته الثانية فليل : إنه يأكل فأخبرته فقال في الثالثة : « لا أشبع الله بطنه » ^(٤) .

(١) رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٠٣) .

(٢) رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٠١) .

(٣) رواه أحمد (١٢٤٣١) وقال محققو المسند : إسناده صحيح على شرط مسلم .

(٤) رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٠٤) .

وبهذه الدعوة التي دعا بها النبي ﷺ على معاوية ركب الإمام مسلم فضيلة لمعاوية رضي الله عنه مع الحديث الآخر والذي فيه : « اللهم إني أتخذ عندك عهداً لن تخلفنيه ، إنما أنا بشر فأَي المؤمنين آذيتَه أو شتمته أو جلدته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها يوم القيامة »^(١).

وقال النووي : فإن قيل : كيف يدعو على من ليس هو بأهل للدعاء عليه أو يسبه أو يلعنه ونحو ذلك ؟ فالجواب ما أجاب به العلماء ومختصره وجهان : أحدهما : أن المراد ليس بأهل لذلك عند الله تعالى وفي باطن الأمر ، ولكنه في الظاهر مستوجب له ، فيظهر له ﷺ استحقاقه لذلك بأمانة شرعية ويكون في باطن الأمر ليس أهلاً لذلك ؛ وهو ﷺ مأمور بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر . والثاني : أن ما وقع من سبه ودعائه ونحوه ليس بمقصود ؛ بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلا نية كقوله : « تربت يمينك » و « عقري حلقي » وفي هذا الحديث « لا كبرت سنك » وفي حديث معاوية « لا أشبع الله بطنه » ونحو ذلك لا يقصدون بشيء من ذلك حقيقة الدعاء ، فخاف ﷺ أن يصادف شيء من ذلك إجابة ، فسأل ربه سبحانه وتعالى ورغب إليه في أن يجعل ذلك رحمة وكفارة وقربة وطهوراً وأجرأ ، وإنما كان يقع هذا منه في النادر والشاذ من الأزمان ، ولم يكن ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً ولا لعاناً ولا منتقماً لنفسه^(٢).

ومما ينبغي التأكيد عليه هنا : ثقة الصحابة في استجابة دعاء الرسول ، فقد كانوا على يقين جازم من تقبل الله لدعائه ، وهذا ما رأيناه من جارية أم سليم ومن أم سليم ، ومن حفصة كذلك رضي الله عنهم .

ولم يكن هذا الاعتقاد عند المسلمين فحسب وإنما كان عند المشركين كذلك ، وهذا أبو لهب يتناول ابنه على رسول الله فيقول النبي ﷺ اللهم سلط عليه كلباً من كلابك . فيحذر أبو لهب من دعوة النبي يذكر القرطبي : أن عتبة بن أبي لهب - وكان تحت بنت رسول الله ﷺ - أراد الخروج إلى الشام فقال : لآتين محمداً

(١) رواه مسلم في البر والصلة (٢٦٠٣) .

(٢) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ، ١٥٢/١٦ .

فلأودينه ، فأتاه فقال : يا محمد هو كافر بالنجم إذا هوى ، وبالذي دنى قتلى ، ثم تفل في وجه رسول الله ﷺ ورد عليه ابنته وطلقها ، فقال رسول الله ﷺ : « اللهم سلط عليه كلبا من كلابك » ، وكان أبو طالب حاضرا فوجم لها وقال : ما كان أغناك يا ابن أخي عن هذه الدعوة ، فرجع عتبة إلى أبيه فأخبره ثم خرجوا إلى الشام ، فنزلوا منزلا ، فأشرف عليهم راهب من الدير فقال : لهم إن هذه أرض مسبعة ، فقال أبو لهب لأصحابه : أغثونا يا معشر قريش هذه الليلة ، فإني أخاف على ابني من دعوة محمد ، فجمعوا جمالهم وأناخوها حولهم ، وأحدقوا بعتبة ، فجاء الأسد يتشمم وجوههم حتى ضرب عتبة فقتله ^(١).

وهذا أبي بن خلف يدعو عليه النبي فيقع الدعاء من نفسه موقع التصديق ، ذكر الطبري في تاريخه قال : جاء بن خلف (في أحد) وهو يقول : أين محمد ؟ لا نجوت إن نجا . فقال القوم : يا رسول الله أيعطف عليه رجل منا ، قال : دعوه ، فلما دنا أخذ رسول الله ﷺ الحرب من الحارث بن الصمة ، فانتفض بها انتفاضة تطايرنا عنه تطاير الشعراء عن ظهر البعير ، ثم استقبله فطعنه في عنقه طعنة تدأدا منها عن فرسه مرارا ، وكان أبي بن خلف يلقي رسول الله ﷺ بمكة فيقول : يا محمد إن عندي العود - فرس - أعلفه كل يوم فرقا من خرة أقتلك عليه ، فيقول رسول الله ﷺ : بل أنا أقتلك إن شاء الله ، فلما رجع إلى قريش وقد خدشه في عنقه فاحتقن الدم ، قال : قتلتني والله محمد ، قالوا : ذهب والله فؤادك ، والله ما بك بأس ، قال : إنه قد كان بمكة قال لي : أنا أقتلك ، فوالله لو بصق عليّ لقتلني ، فمات عدو الله بسرف ، وهم قافلون به إلى مكة ^(٢).

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- حرص المخدم على خادمه في مصالحه الدينية والدنيوية .
- ٢- ثقة الصحابة في كل ما يقوله النبي ﷺ .
- ٣- بشرية النبي ﷺ .
- ٤- حرص النبي ﷺ على أصحابه ، ومخافته من أن يظلم أحداً ولو بغير علم .

(١) انظر : القرطبي ، ٨٣/١٧ .

(٢) انظر : تاريخ الطبري ، ٦٧/٢ .

خضن من عمر فضحك الرسول ﷺ

عن محمد بن سعد عن أبيه قال : استأذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه على رسول الله ﷺ وعنده نسوة من قریش يسألنه ويستكثرنه عالية أصواتهن على صوته ، فلما استأذن عمر تبادرن الحجاب ، فأذن له النبي ﷺ ، فدخل والنبي ﷺ يضحك فقال : أضحك الله سنك يا رسول الله بأبي أنت وأمي ! فقال : « عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي لما سمعن صوتك تبادرن^(١) الحجاب » ، فقال : أنت أحق أن يهبن يا رسول الله ، ثم أقبل عليهن فقال : يا عدوات أنفسهن أتهبنني ولم تهبن رسول الله ﷺ ؟ فقلن : إنك أظ وأغلظ من رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ : « إيه يا ابن الخطاب ! والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً ؛ إلا سلك فجاً غير فجك »^(٢).

يظهر هذا الحديث جانباً رائعاً من خلق النبي ﷺ ، فهو وإن كان مهاب الجانب إلا أنه هين لين ، وهش بش ، وما كان يعامل الناس كأنه ملك ؛ وإنما كان التواضع خلقه ، حتى اجترات النسوة عليه ، ورفعن أصواتهن .

ولله در النساء الأول ؛ فقد استكثرن الطلب من رسول الله ﷺ ولكن في العلم والدين ، قال الإمام النووي : قال العلماء : معنى يستكثرنه أي يطلبن كثيراً من كلامه وجوابه بحوائجهن وفتاويهن^(٣) . وليس كما يتوهم البعض أن ذلك كان في غير العلم .

وأما علو أصواتهن قال القاضي : يحتمل أن هذا قبل النهي عن رفع الصوت فوق صوته ﷺ .

(١) سارعن .

(٢) رواه البخاري في الأدب (٦٠٨٥) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ، ١٥ / ١٦٤ ، ١٦٥ .

ويحتمل أن علو أصواتهن إنما كان باجتماعها ؛ لا أن كلام كل واحدة بانفرادها
أعلى من صوته ﷺ .

وأما قول النسوة لعمر : « أنت أغلظ وأفظ من رسول الله ﷺ » قال النووي : قال
العلماء : وليست لفظة أفعل هنا للمفاضلة ؛ بل هي بمعنى فظ غليظ . قال القاضي :
وقد يصح حملها على المفاضلة ، وإن القدر الذي منها في النبي ﷺ هو ما كان من
إغلاظه على الكافرين والمنافقين كما قال تعالى : ﴿ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ
وَاعْلَظْ عَلَيْهِمْ ﴾ (التوبة: ٧٣) . وكان ﷺ يغضب ويغلظ عند انتهاك حرمت الله تعالى
والله أعلم .

ويبدو أن غلظة عمر وقسوته التي عرف بها ، لم تكن خافية على أحد ، حتى
سمع بها النساء ، وعلمنها ، هذه الغلظة والقسوة التي كانت لله ولرسول الله ﷺ ،
فعمر لم يكن ليشتد على أحد دون سبب ، ولم يكن ليغلظ على أحد دون مبرر ،
وقد امتدح النبي في عمر هذه القوة ، كما في الحديث الذي معنا ، وكما في
قوله ﷺ وهو يصف كوكبة من أصحابه العظام : « أرحم أمتي بأمتي أبو بكر .
وأشدهم في دين الله عمر . وأصدقهم حياء عثمان . وأقضاهم علي بن أبي طالب .
وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب . وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل .
وأفرضهم زيد بن ثابت . ألا وإن لكل أمة أمينا . وأمين هذه الأمة أبو عبيدة
ابن الجراح »^(١) .

بيد أن هذه الشدة كانت تحتاج أحيانا إلى من يضبطها ، فقد يندفع بها عمر
حتى تتلاركة رحمة الله بمن يهدأ من روعه ، وهنا ما كان من الصديق في صلح
الحديبية ، حين كتب النبي ﷺ شروط الصلح ، حينها رأى عمر أن في الشروط
إجحافا للصحابة فقال لرسول الله ﷺ معترضاً على بنود الصلح : ألسنت برسول الله؟
قال : « بلى » قال : أولسنا بالمسلمين ؟ قال : « بلى » قال : أوليسوا بالمشركين ؟
قال : « بلى » قال : فعلام نعطي الدنيا في ديننا ؟ قال : « إني رسول الله ولست

(١) رواه ابن ماجه في المقدمة (١٥٤) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٥) .

أعصيه»^(١) . قلت : أو ليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به ؟ قال : « بلى ، فأخبرتكم أنا نأتيه العام ؟ » قلت : لا ، قال : « فلأنك آتيه ومطوف به » . قال عمر : فأتيت أبا بكر فقلت له : يا أبا بكر ، أليس برسول الله ؟ قال : بلى ، قال : أو لسنا بالمسلمين ؟ قال : بلى ، قال : أو ليسوا بالمشركين ؟ قال : بلى ، قال : فعلام نعطي الدنية في ديننا ؟ فقال أبو بكر ناصحاً الفاروق بأن يترك الاحتجاج والمعارضة : الزم غرضه ، فإني أشهد أنه رسول الله ، وأن الحق ما أمر به ، ولن يخالف أمر الله ولن يضيعه الله^(٢) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- فضل لين الجانب والحلم والرفق ما لم يفوت مقصوداً شرعياً^(٣) .
- ٢- وفيه دلالة على حرص النساء على التعلم والتلقي من الرسول ﷺ .
- ٣- وفيه دلالة على أن من رأى ضاحكاً قال له : (أضحك الله سنك) .
- ٤- كما أن في الحديث منقبة من مناقب عمر وما أكثرها ، فهو رجل مهاب ، تخافه الإنس ، وتخشاه الجن .

تطلق لسانها فيعلن النبي ﷺ قصدها

عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاءت امرأة رفاعة إلى النبي ﷺ فقالت : كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقي^(٤) ، فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير ؛ وإن ما معه مثل هدبة^(٥) الثوب ، فتبسم رسول الله ﷺ فقال : « أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا حتى

(١) انظر : تاريخ الطبري (٦٣٤/٢) .

(٢) انظر : السيرة النبوية لابن هشام (٣٤٦/٣) .

(٣) انظر : شرح النووي على صحيح مسلم ، ١٦٤/١٥ ، ١٦٥ .

(٤) طلقها ثلاثاً .

(٥) طرف الثوب وهو كناية عن الضعف الجنسي .

تذوقي عسيلته^(١) وينوق عسيلاتك»، قالت : وأبو بكر عنده وخالد بالباب ينتظر أن يؤذن له ، فنادى : يا أبا بكر ألا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله ﷺ^(٢).

الحياة الزوجية لا يختلف اثنان على أنها نعمة من الله تعالى ؛ وقد يطرأ على الحياة الزوجية ما يعكر صفوها ، ويذهب راحتها ، وقد جعل الله الطلاق نهاية كل حياة زوجية لا يهنأ فيها الطرفان ، فهو نهاية المطاف ، وآخر الدواء .

لكن الرجل قد يطلق زوجته وما زال لها في القلب مكانة ، وله في قلبها منزلة ، وقد شرع الله للرجل طلقتين له بعد كل واحدة منهما أن يراجع زوجته ، لكنه إن طلقها الثالثة ، فلا يحل لها أن تعود إليه ثانية حتى تنكح زوجاً غيره ، قال تعالى : ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (البقرة: ٢٣٠).

ولهذا فالحياة الأسرية في الإسلام ليست كلاً مباحاً ، يفعل فيها من شاء ما شاء ؛ ولكنها حياة منضبطة ، ومحاطة بأطر تحميها من عبث العابثين أو هوى اللاعبيين ، ومن ثم فإن الزواج لا يكون إلا بشروط وأركان ، ولا ينضبط إلا بحقوق وواجبات ، حتى إذا تعثرت الحياة ووقع الطلاق فإنه إنما يكون وفق ضوابط وشروط ، ولا يحق للزوجة أن تعود إلا بعد زواج شرعي برجل آخر لا تحايل فيه ولا لف ولا دوران ، ومن هنا فقد لعن المصطفى المحلل ، وشبه ذاك الزوج بالتيس المستعار^(٣).

(١) لذة الجماع .

(٢) رواه البخاري في الطلاق (٥٢٦٠) ومسلم النكاح (١٤٣٣) .

(٣) انفرد به ابن ماجه في النكاح (١٩٣٦٩) عن عقبة بن عامر ، وذكر في الزوائد أن في إسناده راويين ضعفهما جماعة . ورواه الحاكم في المستدرک (١٩٨/٢) وقال : صحيح الإسناد ، وذكره الألباني في صحيح ابن ماجه (١٥٧٢) وحسن إسناده بشار معروف في تخريج سنن ابن ماجه .

وهذه امرأة رفاعة القرظي طلقت منه ثلاثاً، وقد تزوجت عبد الرحمن بن الزبير، وقد كانت امرأة رفاعة تميل بقلبها إليه وهو زوجها الأول، وقد قيل :
نَقْلُ فَوَازِكٍ حَيْثُ شَتَّ مِنَ الْهَوَى مَا الْحُبُّ إِلَّا لِلْحَبِيبِ الْأَوَّلِ
كَمْ مَثَرٌ فِي الْأَرْضِ يَأْلَفُهُ الْفَتَى وَحَيْنُهُ أَبَدًا لِأَوَّلِ مَثَرٍ
ولما أرادت امرأة رفاعة العودة إليه ، اتهمت عبد الرحمن بن الزبير بالعجز الجنسي .

وسمع عبد الرحمن بن الزبير بذلك فجاء ومعه ابنان له من غيرها ، فقال :
كذبت ، والله يا رسول الله إني لأنفضها نفص الأديم . ولكنها ناشزة تريد رفاعة .
والحق أن أصحاب النبي كانوا على حياء تام في حضرة النبي ﷺ ، ولم يكن لأحدهم أن يخرج عن هذا وخاصة في حضرة النبي - إلا في القليل النادر -
وموقف امرأة رفاعة هذه يُعَدُّ خروجاً عن الأصل ، ولهذا رأينا خالداً يتعجب ،
وأبا بكر يندهش ، ورسول الله يتبسم من هذه الجراءة .

قال الحافظ : وفيه ما كان الصحابة عليه من سلوك الأدب بحضرة النبي ﷺ ،
وإنكارهم على من خالف ذلك بفعله أو قوله ، لقول خالد بن سعيد لأبي بكر
الصديق وهو جالس : ألا تنتهي هذه ؟

وإنما قال خالد ذلك لأنه كان خارج الحجر ، فاحتمل عنده أن يكون هناك
ما يمنعه من مباشرة نهيه بنفسه ، فأمر به أبا بكر لكونه كان جالساً عند النبي ﷺ
مشاهداً لصورة الحال ، ولذلك لما رأى أبو بكر النبي ﷺ يتبسم عند مقالتها لم
يزجرها ^(١) .

وتبسمه ﷺ كان تعجباً منها ؛ إما لتصريحها بما يستحي النساء من التصريح به
غالباً ، وإما لضعف عقل النساء ، لكون الحامل لها على ذلك : شدة بغضها في
الزوج الثاني ، ومحبتها في الرجوع إلى الزوج الأول ^(٢) .

(١) انظر : فتح الباري ، ٤٦٥/٩ .

(٢) انظر : فتح الباري ، ٤٦٥/٩ .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- فطنة النبي وذكاؤه ، حيث أدرك ما تريد المرأة بمجرد سماعه منها .
- ٢- الأصل في الصحابة : الحياء ، ولا يخرج عنه إلا في النادر ، كما فعل عبد الرحمن بن الزبير .
- ٣- على القاضي أن يسمع من الطرفين عند القضاء .
- ٤- مشروعية الإنكار على من وقع في محذور .
- ٥- حرمة المحلل .

أكبر رضيع وآخر رضيع

عن عائشة رضي الله عنها قالت : جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم وهو حليفه ، فقال النبي ﷺ : «أرضعيه» ، قالت : وكيف أرضعه ، وهو رجل كبير ؟ فتبسم رسول الله ﷺ وقال : «قد علمت أنه رجل كبير» . زاد عمرو في حديثه «وكان قد شهد بدرًا» وفي رواية ابن أبي عمر فضحك رسول الله ﷺ ^(١).

والحديث عند أحمد وابن ماجه بلفظ : جاءت سهلة بنت سهيل فقالت : يا رسول الله ﷺ إني أرى في وجه أبي حذيفة شيئاً من دخول سالم عليّ ، فقال : «أرضعيه» ، فقالت : كيف أرضعه وهو رجل كبير ؟ فضحك رسول الله ﷺ وقال : «ألم أعلم أنه رجل كبير» ؟ ثم جاءت فقالت : ما رأيت في وجه أبي حذيفة شيئاً أكرهه .

إنه سالم مولى أبي حذيفة تربى في بيت أبي حذيفة ونشأ فيه ونمى كأنه واحد من البيت ، آخى بينهما الإسلام ، يقول صاحب السير : سالم مولى أبي حذيفة من السابقين الأولين البدرين المقربين العالمين ، قال موسى بن عقبة : هو سالم

(١) رواه مسلم في الرضاع (١٤٥٣) .

ابن معقل أصله من إصطخر ، والى أبا حذيفة ، وإنما الذي أعتقه هي ثبثة بنت يعار الأنصارية - زوجة أبي حذيفة بن عتبة - وتبناه أبو حذيفة ^(١) .

وقد كان سالم عليه السلام أكثر الصحابة قراءة للقرآن عند الهجرة ، قال ابن عمر : كان سالم مولى أبي حذيفة يؤم المهاجرين الذين قدموا من مكة حين قدم المدينة لأنه كان أقرأهم .

وقال محمد بن كعب القرظي : كان سالم يؤم المهاجرين بقاء فيهم عمر قبل أن يقدم رسول الله ﷺ .

إضافة إلى هذا فقد حباه الله بصوت ندي يشجي كل سامعه ، ويطرب كل حاضره ، ويرج كل قلب ، فعن عائشة قالت : أبطأت على عهد رسول الله ﷺ ليلة بعد العشاء ، ثم جئت ، فقال : أين كنت ؟ قلت : كنت أستمع قراءة رجل من أصحابك لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد . قالت : فقام وقمت معه حتى استمع له ثم التفت إلي فقال : هذا سالم مولى أبي حذيفة ، الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا ^(٢) .

ولكن تبقى النفس الحرة تأبى الاختلاط ، وتمقت التكشف على الأعراض . وعلاقة سالم بأبي حذيفة توضحها رواية مالك في الموطأ وأحمد في مسنده وفيها : أن أبا حذيفة تبنى سالمًا وهو مولى لامرأة من الأنصار ، كما تبنى النبي ﷺ زيدًا ، وكان من تبنى رجلاً في الجاهلية دعاه الناس ابنه ، وورث ميراثه ، حتى أنزل الله عز وجل : ﴿ اذْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ (الأحزاب: ٥) . فردوا إلى آبائهم ، فمن لم يعلم له أب فمولى وأخ في الدين ، فجاءت سهلة فقالت : يا رسول الله كنا نرى سالمًا ولدًا يأوي معي ومع أبي حذيفة ويراني فضلى ^(٣) ؛ وقد أنزل الله عز وجل فيهم ما قد علمت . فقال : « أرضعيه خمس رضعات » ، فكان بمنزلة ولده من الرضاعة .

(١) انظر : سير أعلام النبلاء ، ١/ ١٦٧ .

(٢) رواه ابن ماجه في الصلاة ، وذكره الألباني في صحيح ابن ماجه (١١٠٠) .

(٣) فضلى : بضم الفاء والصاد كاشفة رأسها متخففة من ثيابها .

أما كيف أرضعته ؟ فقال القاضي عياض : لعلها حلبته ثم شربه دون أن يمس ثديها وهذا أحسن ، ويحتمل أنه عفا عن مسه للحاجة ؛ كما خص بالرضاعة مع الكبير .

قال صاحب عون المعبود : والحديث قد استدل به من قال : إن إرضاع الكبير يثبت به التحريم ، وهو مذهب عائشة وعروة بن الزبير وعطاء بن أبي رباح والليث بن سعد وابن علي وابن حزم ^(١) .

وذهب الجمهور إلى اعتبار الصغر في الرضاع المحرم .

وأجابوا عن قصة سالم بأجوبة منها : -

١- أنه حكم منسوخ .

٢- ومنها دعوى الخصوصية بسالم وامرأة أبي حذيفة ، والأصل فيه قول أم سلمة وأزواج النبي ﷺ : ما نرى هذا إلا رخصة أرخصها رسول الله ﷺ لسالم خاصة ^(٢) .

وأعود فأكرر وأؤكد على موقف سهلة بنت سهيلة ولمراعاتها لمشاعر زوجها ، واحترامها لخصوصياته ، وتنبيهها لهذا الأمر قبل أن يفصح زوجها عنه .

كما ينبغي التنبيه كذلك على علاقة سالم بأبي حذيفة ، وكيف ماتا ﷺ ؟ يذكر كتاب السير : أن سالم مولى أبي حذيفة شهد يوم اليمامة وقتل كلاهما ؛ هو ومولاه أبو حذيفة ، فوجد رأس أحدهما عند رجلي الآخر ، وذلك سنة اثنتي عشر من الهجرة ^(٣) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

١- حرمة دخول الأجنبي على النساء .

٢- لا حرمة لرضاع إلا في الصغر ، وحالة سالم حالة استثنائية ، كما قال الجمهور .

(١) انظر : عون المعبود ، ٤/٤٦ .

(٢) انظر : المرجع السابق ، ٤/٤٦ .

(٣) انظر : الاستيعاب ، ابن عبد البر ، ٢/٥٦٩ .

- ٣- حرص المرأة على شعور زوجها .
 ٤- بحث المرأة عن تغيرات الحياة الزوجية والبحث عن علاجها .
 ٥- حرص النساء على التفقه في الدين .

أسورة من الذهب

عن شهر بن حوشب : أن أسماء بنت يزيد كانت تخدم النبي ﷺ ، قالت : فبينما أنا عنده إذ جاءته خالتي قالت : فجعلت تسائله وعليها سواران من ذهب ، فقال لها النبي ﷺ : « أيسرك أن عليك سوارين من نار ؟ » قالت : قلت : يا خالتي إنما يعني سواريك هذين ، قالت فألقتهما ، قالت : يا نبي الله ؛ إنهن إذا لم يتحلين صلفن^(١) عند أزواجهن ، فضحك رسول الله ﷺ وقال : « أما تستطيع إحداكن أن تجعل طوقاً من فضة ، وجمانة^(٢) من فضة ، ثم تخلقه بزعفران فيكون كأنه من ذهب ، فإن من تحلى وزن عين جرادة من ذهب أو خربصيصة^(٣) كوي بها يوم القيامة »^(٤) .

الإسلام دين الفطرة ؛ هذا ما يقر به كل من طالع بناظره شريعة الإسلام ، ولهذا لم يكن من المستغرب أن يراعي هذا الدين فطرة الناس التي فطروا عليها ؛ من حلاوة المنظر ، وحسن الهيئة ، وجمال الزينة ، وأناقة الهندام .

ولهذا جاء الحث على الزينة من خلال آيات القرآن وأحاديث الرسول ﷺ فهذه سورة الأعراف تأتي آياتها أمرة بني آدم بالزينة إذ يقول الله تعالى : ﴿ يَبْنِيْ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴾ (الأعراف: ٣١) .

(١) الصلف : الشدة والغلظة .

(٢) حب يتخذ من الفضة يشبه اللؤلؤ .

(٣) خربصيصة : هي الهئة التي تُترأى في الرمل لها بصيص كأنها عين جرادة ، ويقال : ما عليه خربصيصة ولا خربصيصة ، بالحاء والحاء ، أي شيء من الحلبي .

(٤) رواه أحمد في مسنده (٢٧٦٠٢) وقال محققو المسند : إسناده ضعيف ، ورواه أبو نعيم في الحلية (٧٦/٢) .

وهذا رسول الله ﷺ يقول لرجل - دخل عليه بهيئة مزرية - «ألك مال؟» قال : نعم ، قال : «من أي المال؟» قال : قد آتاني الله من الإبل والغنم والخيول والرقيق ، قال : « فإذا آتاك الله مالا فلير أثر نعمة الله عليك وكرامته »^(١).

ولما كانت المرأة مجبولة على الزينة والتزين ؛ فقد راعى الإسلام فيها هذا الجانب ، وأعطاهها حرية التزين والتجمل ، لأن هذا يوافق أنوثتها ، ويتماشى مع فطرتها ، ولكن الإسلام لم يجعل هذه الزينة مطلقة ، وإنما قيدها بقيود ، وضبطها بضوابط ، وأحاطها بشروط .

ومن يطالع أحكام الإسلام ؛ يرى أنها أباحت للمرأة التزين بما تشتهي ، دون تبرج ولا سفور ، وفي محيط محارمهن ، أما أن تخرج على مجتمعها فتفسده بزینتها فلا .

وهذا الحديث يمنع التحلي بالذهب ، وغيره من الأحاديث كثر ؛ مثل ما رواه النسائي عن أبي هريرة قال : كنت قاعداً ثم النبي ﷺ فأتته امرأة فقالت : يا رسول الله ؛ سواران من ذهب ؟ قال : «سواران من نار» ، قالت : طوق من ذهب؟ قال : «طوق من نار» ، قالت : قرطان من ذهب ؟ قال : «قرطان من نار» ، قال : وكان عليها سواران من ذهب فرمت بها . فقالت : يا رسول الله ؛ إن المرأة إذا لم تتزين لزوجها صلفت عنده . فقال : « ما يمنع إحداكن أن تصنع قرطين من فضة ، ثم تصفره بزعفران أو بعبير »^(٢).

وفي النسائي أيضا عن ثوبان قال : «جاءت بنت هبيرة إلى رسول الله ﷺ وفي يدها فتخ»^(٣)، فجعل رسول الله ﷺ يضرب يدها ، فدخلت على فاطمة بنت

(١) رواه أبو داود في اللباس (٤٠٦٣) ، وذكره الألباني في صحيح أبي داود (٣٤٢٨) .

(٢) رواه أحمد في المسند (٩٦٧٧) وقال محققو المسند : إسناده ضعيف ، والنسائي في الكبرى في الزينة (٩٣٨٠) . وذكره الألباني في ضعيف النسائي (٣٩٢) .

(٣) أي خواتيم ضخام .

رسول الله ﷺ تشكو إليها الذي صنع بها رسول الله ﷺ ، فانتزعت سلسلة في عنقها من ذهب ، قالت : هذه أهداها إليّ أبو حسن ، فدخل رسول الله ﷺ والسلسلة في يدها ، قال : « يا فاطمة ؛ أيعرك أن يقول الناس : ابنة رسول الله ﷺ وفي يدها سلسلة من نار ؟ » ثم خرج ولم يقعد ، فأرسلت فاطمة بالسلسلة إلى السوق فباعتها واشترت بثمنها غلاماً . وقال مرة : عبداً ، وذكر كلمة معناها فأعتقته ، فحدث بذلك ، فقال : الحمد لله الذي أنجى فاطمة من النار»^(١).

فاختلف الناس في هذه الأحاديث وأشكلت عليهم ، فطائفة سلكت بها مسالك منها :

- ١- مسلك التضعيف وعللتها كلها .
- ٢- وطائفة ادعت أن ذلك كان أول الإسلام ثم نسخ ، واحتجت بحديث أبي موسى عن النبي ﷺ قال : « أحل الذهب والحريير للإناث من أمتي ، وحرم على ذكورها »^(٢).
- ٣- وطائفة حملت أحاديث الوعيد على من لم تؤد زكاة حليها ، فأما من أدته فلا يلحقها هذا الوعيد ؛ واحتجوا بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده : أن امرأة من اليمن أتت رسول الله ﷺ ومعها ابنة لها ، وفي يد ابنتها مسكتان غليظتان من ذهب ، فقال لها : « أتؤدين زكاة هذا ؟ » قال : « أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار ؟ » قال : فخلعتهما فألقتهما إلى النبي ﷺ ، وقالت : هما لله ولرسوله^(٣). وبما روى أبو داود عن أم سليمة قالت : « كنت ألبس أوضاحا من ذهب فقلت : يا رسول الله أكنز هو ؟ فقال : « ما بلغ تؤدي زكاته فزكي فليس بكنز »^(٤).

(١) رواه النسائي في الكبرى في الزينة (٩٣٧٨) وقال الألباني في آداب الزفاف : إسناده صحيح موصول .

(٢) رواه النسائي في الكبرى في الزينة (٩٣٨٦) وذكره الألباني في صحيح النسائي (٤٧٥٤) .

(٣) رواه أبو داود في الزكاة (١٥٦٣) وذكره الألباني في صحيح أبي داود (١٣٨٢) .

(٤) رواه أبو داود في الزكاة (١٥٦٤) وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة (٥٥٩) .

٤- وطائفة من أهل الحديث حملت أحاديث الوعيد على من أظهرت حليتها ، وتبرجت بها دون من تزينت بها لزوجها ^(١) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- حرص نساء الصحابة على التلقي من رسول الله ﷺ .
- ٢- عدم تفريق النبي ﷺ بين الرجال والنساء في زيارته تلقيا للعلم أو حلا لمشكلة ، أو ما شابه ذلك .
- ٣- إقرار الإسلام بحاجة المرأة للتزين .
- ٤- ضرورة إنكار المنكر عند رؤيته .
- ٥- الالتزام بضوابط الشرع والنزول عليها .

شهيدة البحر

عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه ، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت ، فدخل عليها رسول الله ﷺ فأطعمته ، وجعلت تغلي رأسه ، فنام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك ، قالت : فقلت : وما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : « ناس من أمتي عرضوا علي ، غزاة في سبيل الله ، يركبون ثبج ^(٢) هذا البحر ، ملوكا على الأسرة ، أو مثل الملوك على الأسرة . قالت : فقلت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم . فدعا لها رسول الله ﷺ ، ثم وضع رأسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت : وما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : « ناس من أمتي عرضوا علي ، غزاة في سبيل الله ، كما قال في الأول ، قالت : فقلت : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم ، قال : « أنت من الأولين » . فركبت

(١) انظر : حاشية ابن القيم ، ٢٠١/١١ وما بعدها .

(٢) الثبج : ظهر الشيء ووسطه .

البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان ، فصرعت^(١) عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت^(٢).

الجهاد في سبيل الله تعالى شرف لا يدانيه شرف ، وكيف لا وقد جعله النبي ﷺ فريضة سنام الإسلام . ولهذا رأينا المخلصين من سلف هذه الأمة تتشوق نفوسهم إلى هذه العبادة ؛ حتى ينالوا شرف الشهادة في سبيل الله تعالى ، وكم كان صادقاً الإمام الزاهد الورع عبد الله بن المبارك حين كتب إلى الفضيل بن عياض يقول له :

يا عابد الحرمين لو أبصرتنا	لعلمت أنك في العبادة تلعب
من كان يخضب خده بدموعه	فحورنا بدمائنا تتخضب
أو كان يتعب خيله في باطل	فخيولنا يوم الصيحة تتعب
ريح العبير لكم ونحن عبرنا	رهج السنايك والغبار الأطيب
ولقد أتانا من مقال نبينا	قول صحيح صادق لا يكذب
لا يستوي غبار أهل الله في	أنف امرئ ودخان نار تلهب
هذا كتاب الله ينطق بيننا	ليس الشهيد يميت لا يكذب ^(٣)

وإذا كانت منزلة الشهيد منزلة تهفو إليها نفوس الأتقياء ، وأمنية ترنو إليها أفئدة الأولياء ؛ طمعاً فيما أخبر به النبي ﷺ حين قال : « للشَّهِيدُ عِنْدَ اللَّهِ سِتُّ خِصَالٍ : يَغْفَرُ لَهُ فِي أَوَّلِ دَفْعَةٍ ، وَيَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ، وَيَجَارُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَيَأْمَنُ مِنَ الْفَزَعِ الْأَكْبَرِ ، وَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ تَاجُ الْوَقَارِ ؛ الْيَاقُوتَةُ مِنْهَا خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَيَزُوجُ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ زَوْجَةً مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَيَشْفَعُ فِي سَبْعِينَ مِنْ أَقَارِبِهِ »^(٤) .
إلا أن شهداء البحر يفوقون شهداء البر ، وقد أخبر بذلك النبي ﷺ حين قال : « المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر شهيد ، والغرق له أجر شهيدين »^(٥) .

(١) سقطت .

(٢) رواه البخاري في الاستئذان (٦٢٨٢) ومسلم في الإمارة (١٩١٢) .

(٣) انظر : تفسير ابن كثير ، ٤٤٨ / ١ .

(٤) رواه الترمذي في الجهاد (١٦٦٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب ، ورواه ابن ماجه في

الجهاد (٢٧٩٩) وذكره الألباني في صحيح الترغيب (١٣٧٥) عن المقدم بن معد يكرب .

(٥) رواه أبو داود في الجهاد (٢٤٩٣) وذكره الألباني في صحيح أبي داود (٢١٧٧) عن أم حرام .

وروي في حديث آخر : « شهيد البحر مثل شهيد البر ، والمائد في البحر كالمتشطح في دمه في البر ، وما بين الموجتين كقاطع الدنيا في طاعة الله ، وإن الله عز وجل وكل ملك الموت بقبض الأرواح ، إلا شهيد البحر ، فإنه يتولى قبض أرواحهم ، ويغفر لشهيد البر الذنوب كلها ، إلا الدين ، ولشهيد البحر الذنوب والدين »^(١).

ورواية الحديث وصاحبة القصة هي : أم حرام بنت ملحان ، إحدى نساء الصحابة تمتت الشهادة فثقتها ، وحرصت عليها فزفت إليها ، ولم ترض أن تضيع الفرصة من بين يديها ؛ ورسول الله ﷺ نائم في بيتها ، فما إن أخبرها بجند راكبين في البحر غزاة في سبيل الله ، كأنهم الملوك على الأسرة ؛ إلا وتبادره أن يسأل لها الله أن تكون منهم .

وقد يتعجب البعض من دخول النبي ﷺ على أم حرام وتفلية رأسه ، قال الحافظ : وقد سلك العلماء في دفع هذا الإشكال مسلكين :

الاول : أنها محرم ؛ قال ابن عبد البر : أظن أن أم حرام أرضعت رسول الله ﷺ أو أختها أم سليم ، فصارت كل منهما أمه أو خالته من الرضاعة ، فلذلك كان ينام عندها ، وتناول منه ما يجوز للمحرم أن يناله من محارمه ، ثم ساق بسنده إلى يحيى بن إبراهيم بن مزين قال : إنما استجاز رسول الله ﷺ أن تفلي أم حرام رأسه ؛ لأنها كانت منه ذات محرم من قبل خالاته ؛ لأن أم عبد المطلب جده كانت من بني النجار .

ومن طريق يونس بن عبد الأعلى ، قال : قال لنا ابن وهب : أم حرام إحدى خالات النبي ﷺ من الرضاعة ، فلذلك كان يقبل عندها ، وينام في حجرها وتفلي رأسه . قال ابن عبد البر : وأيهما كان فهي محرم له .

(١) رواه ابن ماجه في الجهاد (٢٧٧٨) وذكره الألباني في ضعيف ابن ماجه (٦١١) عن أبي أمامة .

الثاني : الخصوصية قال ابن العربي : كان النبي ﷺ معصوماً ، يملك إربه عن زوجته ، فكيف عن غيرها ؟ ! مما هو المنزه عنه ، وهو المبرأ عن كل فعل قبيح ، وقول رفته ؛ فيكون ذلك من خصائصه ^(١) .

والظاهر أن ضحكه ﷺ كما قال الحافظ : إعجاباً بما رأى من امتثال أمته أمره لهم بجهاد العدو ، وما أثابهم الله تعالى على ذلك ، وما ورد في بعض الروايات بلفظ التعجب محمول على ذلك ^(٢) .

بعض ما يستفاد من الحديث :

١- جواز تمني الشهادة ، وأن من يموت غازياً يلحق بمن يقتل في الغزو ، لكن لا يلزم من الاستواء في أصل الفضل الاستواء في الدرجات .

٢- مشروعية القائلة لما فيه من الإعانة على قيام الليل .

٣- جواز الفرح بما يحدث من النعم والضحك عند حصول السرور .

٤- جواز قائلة الضيف في بيت مضيفه بشرطه ، كالإذن وأمن الفتنة .

٥- الترغيب في الجهاد والحض عليه ، وبيان فضيلة المجاهد

٦- وفيه جواز ركوب البحر الملح للغزو ؛ قال ابن العربي : وكان عمر يمنع

منه ثم أذن فيه عثمان . ثم منع منه عمر بن عبد العزيز ، ثم أذن فيه من

بعده ، واستقر الأمر عليه ، ونقل عن عمر رضي الله عنه أنه إنما منع ركوبه لغير

الحج والعمرة ونحو ذلك ، ونقل ابن عبد البر : أنه يحرم ركوبه عند

لرتجاجة اتفاقاً ^(٣) .

أم سليم تحمل خنجراً

عن أنس رضي الله عنه أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجراً فكان معها ، فرآها أبو طلحة فقال : يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر ، فقال لها رسول الله ﷺ :

(١) انظر : فتح الباري ، ٧٨ / ١١ وما بعدها باختصار .

(٢) انظر : المرجع السابق ، ٧٧ / ١١ وما بعدها باختصار . .

(٣) انظر : فتح الباري ، ٧٧ / ١١ .

« ما هذا الخنجر ؟ » قالت : اتخذته إن دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه .
« فجعل رسول الله ﷺ يضحك » .^(١)

سبق الحديث عن أم سليم في أكثر من موضع ، والجديد هنا أن أم سليم امرأة مجاهدة ، وهذا الحديث يرد على صنفين من الناس :

الاول : صنف يقول : بأن الإسلام لم يسمح للمرأة بالخروج من بيتها ؛ إلا لزواج أو إلى القبر .

والثاني : صنف تمسك بكلام الصنف الأول ؛ وقال : لقد ظلم الإسلام المرأة وحرمها من المشاركة في المجتمع ، وما كانت إلا خادمة عند الرجل ، طاهية لطعامه ، غاسلة لثيابه ، مرضعة لأولاده ، أما أن يكون لها دور أساسي في المجتمع فلم يكن ذلك لها يوماً من الأيام .

والقولان مردودان على أصحابهما ، فما ظلم الإسلام المرأة ولا حرمها من المشاركة في مجتمعها مصلحة ومربية ومعلمة وما أمرها بالاعتكاف في البيت فلا ترى النور خارجه أبداً .

ولعل ما يبرزه الحديث الذي معنا هو دور المرأة في الجهاد ، بما يتوافق مع طبيعتها ويتمشى مع فطرتها ، دون انتهاك لحرمة أو ضياع لحق من الحقوق .
وفي صحيح البخاري أن الربيع بنت معوذ قالت : « كنا نغزو مع النبي ﷺ نسقي القوم ونخدمهم ، ونرد القتلى والجرحى إلى المدينة » .^(٢)

وأم عطية الأنصارية تذكر ما كان لها من غزوات مع النبي ﷺ فتقول : كما في الصحيح : غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات ، أخلفهم في رحالهم ، وأصنع لهم الطعام ، وأداوي الجرحى ، وأقوم على المرضى .^(٣)

(١) رواه مسلم في الجهاد (١٨٠٩) .

(٢) رواه البخاري في الطب (٥٦٧٩) .

(٣) رواه مسلم في الجهاد (١٨١٢) .

ونسبية بنت كعب الأنصارية تخرج في حروب الردة حتى تقتل مسيلمة بنفسها وتعود إلى المدينة وقد أصيبت بعشر جراحات .

وأم حرام بنت ملحان تغزو مع زوجها فتلقى الله شهيدة في أول معارك الإسلام البحرية .

وموقف صفية بنت عبد المطلب في غزوة الخندق مشهور ومعروف وقد قتلت اليهودي الذي حام حول خيمة النساء .

وعائشة في أحد تحمل مع أم سليم قرب الماء على ظهورهما . والمواقف في هذا لا تحصى ولا تعد .

وهذه الخنساء تثبت أولادها في معركة القادسية فتقول لهم : يا بني إنكم أسلمتم طائعين ، وهاجرتم مختارين ، والله الذي لا إله إلا هو إنكم لبنوا رجل واحد كما أنكم بنو امرأة واحدة ؛ ما خنت أباكم ، ولا فضحت خالككم ، ولا هجنت حسبكم ، ولا غيرت نسبكم ، وقد تعلمون ما أعد الله للمسلمين من الثواب الجزيل في حرب الكافرين ، واعلموا أن الدار الباقية خير من الدار الفانية ؛ يقول الله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (آل عمران: ٢٠٠) . فإذا أصبحتم غدا إن شاء الله سالمين ؛ فاغدوا إلى قتال عدوكم مستبصرين ، وبالله على أعدائه مستنصرين ، فإذا رأيتم الحرب قد شمرت عن ساقها ، واضطربت لظى على سياقها ، وجللت نارا على أوراقها ، فتيمموها وطيسها ، وجالدوا رئيسها ، ثم احتدام خميسها ، تظفروا بالغنم والكرامة في دار الخلد والمقامة .

فخرج بنوها قابلين لنصحها ، عازمين على قولها ، فلما أضاء لهم الصبح باكروا مراكزهم وأنشأ أولهم يقول :

يا إخواني إن العجوز الناصحة قد نصحتنا إذ دعتنا بالراحة

مقالة ذات بيان واضحة فباكروا الحرب الضروس الكالحة
وإنما تلقون عند الصائحة من آل ساسان الكلاب النابجة
قد أيقنوا منكم بوقع الجائحة وأنتم بين حياة صالحة
أو مية تورث غمما رابحة وتقدم فقاتل حتى قتل رحمه الله .

ثم حمل الثاني وهو يقول :

إن العجوز ذات حزم وجلد والنظر الأوفى والرأي السدد
وقد أمرتنا بالسداد والرشد نصيحة منها وبراً بالولد
فباكروا الحرب حماة في العدد إما لفوز بارد على الكبد
ومية تورثكم عز الأبد في جنة الفردوس والعيش الرغد
فقاتل حتى استشهد رحمه الله .

ثم حمل الثالث وهو يقول :

والله لا نعصي العجوز حرفاً قد أمرتنا حذبا وعظفا
نصحا وبراً صادقاً ولطفاً فبادروا الحرب الضروس زحفا
حتى تلفوا آل كسرى لفاً أو تكشفوهم عن حماكم كشفا
إنا نرى التقصير منكم ضعفا

فقاتل حتى استشهد رحمه الله .

ثم حمل الرابع وهو يقول :

لست لخنساء ولا للأخرم ولا لعمر وذوي السناء الأقدم
إن لم أرد في الجيش جيش الأعجم ماض على الهول خضم خضرم
إما لفوز عاجل ومغنم أو لوفاة في السبيل الأكرم

فقاتل حتى قتل رضي الله عنه وعن إخوته ، فبلغها الخبر فقالت : الحمد لله الذي شرفني
بقتلهم وأرجو من ربي أن يجمعني بهم في مستقر رحمته .

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعطي الخنساء أرزاق أولادها الأربعة ؛ لكل واحد مائتي درهم حتى قبض رضي الله عنه ^(١).

إن النساء الأوائل ما غلقت عليهن الأبواب ، ولا سدّت عليهن البيوت ، وإنما خرجن ، وكان خروجهن لمنفعة أو لمصلحة ، أما أن تكون المرأة خراجة ولأجة ، لا لمصلحة ولا لمنفعة ؛ فلا . وألف لا .

وقد دهش أبو طلحة وهو زوج أم سليم من صنيع امرأته ، فعند أبي داود عن أنس قال : ولقي أبو طلحة أم سليم ومعها خنجر ، فقال : يا أم سليم ما هذا الذي معك ؟ قالت : أردت والله إن دنا مني بعضهم أبعج ^(٢) به بطنه ^(٣).

بعض ما يستفاد من الحديث :

- ١- مشروعية الجهاد للمرأة .
- ٢- مشاركة المرأة الرجل في بناء الدولة الإسلامية .
- ٣- جواز حمل المرأة السلاح عند الحاجة .

(١) انظر : الاستيعاب ، ابن عبد البر ، ١٨٢٨/٤ .

(٢) أشق و أطمعن .

(٣) رواه أبو داود في الجهاد (٢٧١٨) وذكره الألباني في صحيح أبي داود (٢٣٦١) .